بهدف علاج الاختلالات التي يعاني منها الوضع التعليمي في البلاد

مبارك الطشة يقترح إنشاء هيئة وطنية لتقويم التعليم والتدريب والرقابة على المؤسسات التعليمية

مبارك الطشة

أعلن النائب الدكتور مبارك الطشة عن تقدمه باقتراح بقانون بإنشاء هيئة وطنية لتقويم التعليم والتدريب، والإشراف على كفاءته وجودته والارتقاء به والرقابة على المؤسسات التعليمية كافة، وذلك بهدف علاج الاختلالات التي يعاني منها الوضع التعليمي في الكويت.

وقال الطشة في تصريح صحافي، إنه «بالنظر في سياسة التعليم في الكويت نجدها غالبا ما تخضع لمزاج بعض المسؤولين وتوجه ومزاج الوزير وفي حال تغير فإنه يتغير معه كل شيء».

وأضاف، أنه «لاسياسة ثابتة في الوزارة وإنما قرارات ارتجالية وهو ما يسبب إرباكاً للعملية التربوية والذي ينعكس سلبا على الطلبة بسبب اتخاذ قرارات ارتجالية عشوائية، وغالبا ما تكون قبل موعد الاختبارات الامر الذي يسبب الإحباط للطلبة»، مشددا على أهمية تنظيم وتطوير العملية التربوية من خلال إنشاء هيئة وطنية تعنى بتنظيم وتطوير العملية التربوية.

وذكر، «تقدمت ومجموعة من النواب بإنشاء هذه الهيئة الوطنية وهو أمر مستحق في ظل الفوضى التي نعيشها»، معربا عن تفاؤله أن أعضاء اللجنة التعليمية البرلمانية سيتعاملون مع المقترح بحرص وأهمية بالغة.

ونصت المذكرة الإيضاحية على مايلي: لما كان التعليم والتدريب إحدى أهم أدوات التنمية البشرية، وهو طريق الشعوب والمجتمعات الى المستقبل، وبه تبنى الأوطان ويرتقي الإنسان، فقد بادرت دولة الكويت منذ تأسيسها إلى بناء المدارس والجامعات، وخصصت لها الموارد المالية اللازمة، وسخرت كل الإمكانات والقدرات لبناء أجيال مؤهلة علميا وأكاديميا، وأرسلت البعثات الطلابية للدراسة في أعرق الجامعات في العام.

وبهدف الرقابة والإشراف على العملية التعليمية وضمان جودتها وكفاءتها صدر المرسوم رقم (308) لسنة 2006 في شأن إنشاء المركز الوطني لتطوير التعليم، بغرض تطوير العملية التعليمية في دولة الكويت وفقا لأسس علمية، وتبني مشروعات التطوير الوطنية، إضافة إلى الاستفادة من الخبرات والرؤى الكويتية وما يسايرها من تجارب وخبرات الدول المتقدمة بما يدفع إلى تحقيق نتائجه بموضوعية. إلا أنه و بعد مرور أكثر من خمسة عشر عاما على تأسيس المركز، تشير الوقائع و الحقائق على الأرض إلى أنه لم يقم بالدور المنوط به، وربما أخفق في تحقيق نقلة حقيقية في التعليم، إذ لا تزال المقررات الدراسية قائمة على الحفظ والتلقين، وبعيدة إلى حد كبير عن نظيرتها في الدول المتقدمة، كما لا تزال ظواهر الغش الجماعي والتسرب من التعليم وضعف الحصيلة الدراسية والشهادات الوهمية والمزورة حديث المجالس في البلاد.

وما زاد الأمر سوءا استمرار تدهور ترتيب الكويت إقليميا و دوليا فيما يتعلق بمستوى جودة التعليم، في مرحلتي التعليم الأساسي والجامعي، ولا أدل على ذلك من تدني ترتيب جامعة الكويت في التصانيف العالمية. هذا التراجع يأتي - للأسف - في وقت ازداد فيه الإنفاق الحكومي على التعليم حتى عن مثيله في دول متقدمة.

وفي الوقت الذي سجلت دول مجاورة تقدما كبيرا ومشهودا بقي مستوى التعليم في الكويت يراوح مكانه، بل يتراجع و يتدهور يوما بعد آخر.

إن الاختلالات التي يعاني منها الوضع التعليمي في الكويت، ألقت بظلال كثيفة على سوق العمل، بل قد تكون أحد أهم أسباب التشوهات فيه، وهي في مجملها تستوجب إنشاء هيئة لتقويم التعليم، وتتولى حوكمة أعماله وأنشطته بما يضمن كفاءة برامجه أكاديميًا وعلميًا، وللملاحظات الكثيرة التي يستشعرها الجميع من قلة كفاءة مخرجات التعليم على مختلف المستويات، ولضمان جودة النظام التعليمي، تقدمنا بهذا المقترح.

لوجود أخطاء في أسماء خريجي الثانوية

بدر نشمي: وزير التعليم مدد فترة تسجيل البعثات

بدر نشمي

قال النائب بدر نشمي «تم التواصل مع وزير التعليم في شأن وجود بعض الأخطاء في أسماء خريجي الثانوية العامة»، ونقلنا له استياء أبناء الكويت الشديد من ذلك الأمر وبخاصة أن هذه الشهادة يترتب عليها العديد من الأمور المستقبلية الهامة خصوصا فيما يخص موضوع الابتعاث الذي سيتم إغلاق بابه يوم الثلاثاء المقبل، مؤكدا أن الوزير تجاوب مشكورا ووعد بتمديد فترة التسجيل للبعثات لأبنائه الطلبة.

من جهته قال النائب عبدالله فهاد «تواصلت مع وزير التعليم في شأن فوضى استلام شهادات الثانوية العامة في مدرسة يوسف العذبي بمحافظة الجهراء، فوعد بمعالجة الموضوع»، مؤكدا أنه طالب الوزير بفتح نوافذ عدة لتوزيع الشهادات وبأوقات إضافية والقضاء على التمايز بين المناطق، بالإضافة لضرورة التحقيق بالأحداث التي حصلت ومحاسبة المقصرين".

فهاد: وزير التعليم وعد بمعالجة فوضى استلام شهادات الثانوية العامة

عبدالله فهاد

مقترحان نيابيان بفرض رسوم شراء على قسائم السكن الخاص.. وضريبة

المقترحان يهدفان لتوفير السكن للمواطنين

قدم النواب عبدالعزيز الصقعبي وعبدالكريم الكندري ومهند الساير وعبدالله المضف وحمد المطر اقتراحا بقانون بإضافة مادة جديدة برقم 58 مكرراً "أ" إلى المرسوم الأميري رقم 5 لسنة 1959 بقانون التسجيل العقاري تتعلق بفرض رسوم شراء على قسائم السكن الخاص.

وتضمن الاقتراح أن «تضاف مادة جديدة "تفرض رسوم شراء قسائم السكن الخاص وفقا للجدول المرفق بهذا القانون"».

كما قدم النواب الدكتور عبدالعزيز الصقعبي والدكتور عبدالكريم الكندري ومهند الساير وعبدالله المضف وبدر نشمي العنزي اقتراحا بقانون في شأن ضريبة الأملاك العقارية.

وجاء في مواد الاقتراح:

مادة 1: تفرض ضريبة سنوية على قسائم السكن الخاص المملوكة لشخص واحد وفقاً للجدول المرفق بالقانون.

وتسري أحكام الفقرة السابقة على القسائم المملوكة لشركاء إذا كان إجمالي ما يملكه أحدهم 2000 متر مربع فأكثر، سواء كان ذلك في موقع واحد أو مواقع متعددة وفي مشروع واحد أو مشاريع متعددة.

المادة 2: تلتزم إدارة التسجيل العقاري فور صدور القانون بإرسال كشوف الأشخاص الذين تنطبق عليهم المادة السابقة، وتجدد هذه الكشوف قبل شهر من بداية السنة المالية.

ولا يعتد بعمليات البيع والشراء التي تتم على القسيمة من المالك نفسه أثناء السنة المالية الواحدة.

المادة 3: يكون استحقاق الضريبة الواردة في هذا القانون سنوياً، ويلتزم بدفع الضريبة مالك القسيمة أو ملاكها بالتضامن فيما بينهم، وتسري في شأنهم أحكام المادة 1072 من القانون المدني، ويحظر إتمام أي معاملة في القسائم التي لم يُسدد عنها الضريبة.

ولوزارة المالية الطلب من الجهات الحكومية الأخرى حظر معاملات مالكي هذه القسائم.

مادة 4: لا تسري الضريبة المقررة في هذا القانون على ما يلي:

- قسائم السكن الخاص المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى.
- القسائم الاستثمارية والتجارية والصناعية والحرفية والزراعية
- قسائم السكن الخاص التي لم يصل إليها التيار الكهربائي.

المادة 5: تضع اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد حساب الضريبة وإجراءات تحصيلها والأحكام الأخرى الواجبة لتنفيذ القانون، وتصدر بقرار من وزير المالية خلال ستة أشهر من صدور القانون.

وجاء في المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون في شأن ضريبة الأملاك العقارية: من الحقائق الواقعية أن رقعة الأراضي المتوافرة للسكن الخاص في الدولة محدودة، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع متصاعد في أسعار السكن الخاص إزاء زيادة الطلب عليه نظراً للتوسع السكاني في الكويت، مما يحدو بملاك السكن الخاص إلى الاحتفاظ بها مدداً طويلة دون استغلال على سبيل المضاربة، وكلما قل المعروض منها للبيع زاد سعرها وتضاعف العجز عن شرائها وتراخت أسباب النهضة العمرانية واستحكمت ضائقة الإسكان.

وخاصة المتفوقين منهم الراغبين بالالتحاق بالدراسة الجامعية

حمد المطر يسأل العدواني عن تفاصيل ابتعاث طلاب التخصصات الطبية

حمد المطر

وجه النائب الدكتور حمد المطر سؤالا إلى وزير التعليم، جاء في مقدمته: انتهى أبناؤنا الطلاب من أداء الاختبارات النهائية للثانوية العامة منذ أيام قليلة، ويستعد الطلاب وخاصة المتفوقين منهم للالتحاق بالدراسة الجامعية واختيار التخصصات التي يرغبون في دراستها تحقيقاً لآمالهم وتتويجاً لاجتهادهم على مدار سنوات دراستهم.

وحيث يأتي على رأس التخصصات التي يسعى الطلاب المتفوقون دائما لدراستها والالتحاق بها الطب البشري وطب الأسنان، سواء كان ذلك من خلال الالتحاق بجامعة الكويت أو الابتعاث خارجياً لدراسة هذه التخصصات، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1) بيان تفصيلي بالتخصصات الطبية التي تبتعث وزارة التعليم العالي طلابنا لدراستها في الخارج، موضحاً فيه الدولة واسم الجامعة والتخصصات الطبية.

2) عدد المقبولين في هذه البعثات من خريجي المدارس الحكومية في مختلف التخصصات الطبية بما في ذلك الطب البشري وطب الأسنان، مع تزويدي بجدول يوضح فيه عدد الطلبة المقبولين وعدد الطلبة المتقدمين من المدارس الحكومية لكل تخصص دراسي والنسبة المئوية للمقبولين إلى عدد المتقدمين لكل سنة من السنوات الخمس السابقة.

3) عدد المقبولين في هذه البعثات من خريجي المدارس الخاصة التي لا تتبع النظام التعليمي الحكومي في مختلف التخصصات الطبية بما في ذلك الطب البشري وطب الأسنان، مع تزويدي بجدول يوضح فيه عدد الطلبة المقبولين وعدد الطلبة المتقدمين من المدارس الخاصة التي لا تتبع النظام التعليمي الحكومي لكل تخصص دراسي والنسبة المئوية للمقبولين إلى عدد المتقدمين وذلك لكل سنة من السنوات الخمس السابقة.

تطبيق قواعد المحاكمات الجزائية عليهم حتى لو تركوا مناصبهم

5 نواب يقترحون إلغاء قانون محاكمة الوزراء

مقدمو الاقتراح أكدوا أن جرائم التعدي على المال العام لا تسقط بالتقادم

أعلن 5 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بإلغاء القانون رقم 88 لسنة 1995 في شأن محاكمة الوزراء، مع إعطائه صفة الاستعجال.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب د. عادل الدمخي وبدر نشمي العنزي وحمد العليان وحمد المدلج ود.عبد الهادي العجمي، بتطبيق القواعد العامة للإجراءات والمحاكمات الجزائية على كل وزير سواء كان مستمراً في منصبه الوزاري أو ترك منصبه بعد وقوع الجرم.

ونص الاقتراح على ما يلي:

مادة أولى: يلغى القانون رقم (88) لسنة 1995 في شأن محاكمة الوزراء.

مادة ثانية: تسري أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المشار إليها والقوانين المعدلة له على كل وزير سواء كان مستمراً في منصبه الوزاري أو ترك منصبه بعد وقوع الجرم.

مادة ثالثة: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. وجاء الاقتراح بقانون لتحقيق مبدأ العدالة والمساواة ما يستوجب إلغاء القانون رقم (88) لسنة 1995 في شأن محاكمة الوزراء فهم وغيرهم مواطنون والدستور أكد أن الجميع سواسية أمام القانون.

وجاء هذا القانون ليسري تطبيقه وأحكام قانون الجزاء الكويتي والقوانين المعدلة له والقوانين كافة التي أقرت من تاريخ إنشاء المحاكم على كل وزير قام بارتكاب جرم التعدي على المال العام أو ارتكب الجرم أثناء توليه منصبه الوزاري حتى وإن ترك منصبه، فجرائم التعدي على المال العام لا تسقط بالتقادم.